مجلة الترجمة واللغات المجلد 15 العدد 2016/01، ص. 274 -287
Revue de Traduction et Langues Journal of Translation and Languages
ر ت م د :1112-3974, ر ت م د إ 2600-6235

تصورات حول إشكالية الترجمة القانونية من الفرنسية إلى العربية

Perceptions about Legal Translation Issues from French into Arabic

بن شريف محمد هشام
Bencherif Mohamed Hichem
المركز الجامعي لميلة – الجزائر
Centre Universitaire de Mila-Algérie
bencherihichem@yahoo.fr

Abstract: *This study aimed to deal with the legal translation problems and to discuss its definition and specificity compared with translation in general. It expected to identify the main problem of legal translation which is in turn divided into sub questions. According to reflections presented it can be said that legal translation is not a question of words, but it is related to other issues. The study chooses to evoke legal discourse with more details because of its importance both in law and translation. Firstly, some definitions of legal discourse are given in order to understand it, secondly we pointed out the main characteristics of legal discourse than we suggested a legal discourse typology based on semantic and pragmatic plan. Finally, the study concluded that a legal translator should learn during its education curriculum theses sub questions in order to be able to produce equivalent translation both legally and translationally.*
Keywords: *Legal translation–problems related to legal translation - legal discourse- characteristics of legal discourse.*
الملخص: تطرقنا في هذا المقال إلى ماهية الترجمة القانونية وأردنا تبيان خصوصيتها مقارنة بالترجمة عموما وحاولنا تشريح إشكالية الترجمة القانونية التي تتكون من إشكاليات فرعية حسب رأينا فمن خلال التصورات المقترحة نلاحظ أن الترجمة القانونية لا يمكن اختزالها في مسألة مصطلحات بل تتعدى إلى ما وراء الكلمة. لم يكن بالإمكان التطرق باستفاضة إلى كل الإشكاليات الفرعية غير أننا اخترنا التعامل مع إشكالية الخطاب القانوني لأهميته بالنسبة للقانون والترجمة معا، ولأن القانون لا يتجسد إلا من خلال اللسان القانوني. لذلك بدا لنا تعريفه وتبيان مميزاته. أخيرا يمكن القول إن إلمام المترجم أثناء تكوينه بالإشكاليات الفرعية وخصوصا تلك المتعلقة بالخطاب من شأنه أن يؤهل المترجم القانوني لينفذ ترجمات قانونية متكافئة على المستويين الترجمي والقانوني.
الكلمات المفتاحية: الترجمة القانونية- إشكاليات الترجمة القانونية -الخطاب القانوني- مميزات الخطاب القانوني.

المؤلف المرسل: بن شريف محمد هشام

1. مقدمة

يعتقد البعض أن الترجمة القانونية تخصص جديد ظهر في القرن العشرين فقط، لكن إذا ما نظرنا في تاريخها تبين لنا أن قديمة جدا إلى درجة أنها سبقت ترجمة الكتاب المقدس، إذ وجدت أول ترجمة لوثيقة قانونية خلال حقبة ما قبل ميلاد المسيح عليه السلام تمثلت في "معاهدة السلام" التي أبرمها المصريون مع الحيتين في سنة 1271 قبل الميلاد. فبعد ضياع الوثيقة الأصلية المحررة باللغة المصرية القديمة اعتمدت الترجمة إلى اللغة الهيروغليفية كنسخة أصلية.

لذلك أشارت سارسفيك[1] **Sarcevic** إلى أن الترجمة القانونية تعتبر أقدم من ترجمة الكتاب المقدس التي يعتقد نايدا بأنها أقدم ترجمة **Nida**لأنها كانت في القرن الثالث بعد ميلاد المسيح عيه السلام. من هنا يمكن أن نستنتج أن الترجمة القانونية حافظت على التراث الإنساني من الزوال فلولا وجود الترجمة لما تمكن المؤرخون من تحديد عمر تلك الوثيقة، ولم يتمكن القانونيون من الاطلاع على محتواها.

غير أن الجانب التاريخي ليس مصدر اهتمامنا وإنما يعطينا صورة واضحة عن ظهور الترجمة عموما والقانونية خصوصا لذلك أردنا من خلال هذا المقال تقديم إجابات ممكنة وغير حصرية لأسئلة جوهرية تخص الترجمة القانونية وإشكالاتها فما المقصود بالترجمة القانونية وفيما تتمثل خصوصيتها؟ وما هي الإشكاليات التي تعترض المترجم القانوني أثناء تنفيذه للعملية الترجمية وكيف يكمن التعامل معها؟

2. ماهية الترجمة القانونية

الترجمة القانونية تخصص من بين تخصصات الترجمة الأخرى كالترجمة الأدبية والتقنية وغيرها، وهي تهدف إلى ترجمة النصوص التي تندرج ضمن القانون سواء كان مكتوبا أو شفويا، حيث تتنوع فيهما مواضيع الترجمة بحسب النصوص المراد ترجمتها لأنّ " [...] النص القانوني قد يكون مكتوبا (دستور، تعليمة، أمرية) أو تابعا إلى القانون العرفي (الشفوي) [...]."[2] وتختلف الترجمة القانونية عن التخصصات الأخرى من خلال موضوعها، أي القانون الذي يفرض عليها منطقه وقيوده. ففي أنواع الترجمة الأخرى لا يكون النص المترجم محل تنازع أو موضوع تفسير من طرف القاضي أو هيئة يخول لها إبداء الرأي في الترجمة أو مقارنتها بالنص القانوني الأصلي وهذا ما لا نجده في الترجمة الأدبية وغيرها.[3] وبخصوص تعريف

[1]SARCEVIC, S. (1997). *New approach to legal translation*, Boston: Kluwer International law. The Hague, p 23.

[2] TERRE, F. (1986*) Brève notes sur les problèmes de la traduction juridique. Revue internationale de droit comparé*. Vol 38. N° 02, p, 348.

[3]GEMAR, J.C. *« Art, Méthodes et Techniques de la traduction juridique »*.www.tradulex.com p, 5.

الترجمة القانونية أشار بوكيه **Bocquet**إلى أنه لطالما اعتبر القانونيون الترجمة عملية تنحصر في المصطلحات فقط واللغة التي تمتاز بالجمود في تراكيبها.[4]

يمكن القول إن الترجمة القانونية هي ترجمة النصوص التابعة للقانون بمختلف فروعه ومصادره فالنصوص القانونية كثيرة ولا يمكن حصرها وإنما يمكن حصر مجالات القانون مثل القانون العام والخاص والمراسلات القانونية التي تتم بين القانونيين. كما يمكن إضافة إلى كتابات الفكر القانوني أو ما يعرف بالتيارات النظرية الخاصة بالعلوم القانونية رغم تحفظ بعض اللسانيين القانونيين على إدراجها ضمن النصوص القانونية على غرار بوكيه.

في ذات السياق، عرفت تساو[5]**Cao** بالاستناد إلى وظيفة النص التواصلية الترجمة القانونية على أنها مفهوم عام يضم كما هائلا من النصوص التي يتعامل معها المترجم القانوني والتي قد تنتج أثارا قانونية كالقوانين وقد لا تحمل أي قوة قانونية مثل المراسلات القانونية وغيرها وكل الوثائق التي يتعامل معها المترجم القانوني أثناء أدائه لمهامه. في هذا الشأن، شددت تساو على المترجم بأن يهتم بالوضعية القانونية للتواصل والتركيز على الوظيفة التواصلية له.

أما فيما يتعلق بالعملية الترجمية **opération traduisant** فهي تختلف باختلاف اللغات المتصلة بالترجمة والأنظمة القانونية التي قد تكون إقليمية مثل النظام القانوني للاتحاد الأوروبي أو وطنية النظام المدني الفرنسي أو دولية كتلك التي تسير المنظمات الدولية على غرار منظمة الأمم المتحدة، وكلّها نصوص قانونية ناتجة عن اختلاف مصادر التشريع.[6] وعلى الرغم من خصوصية الترجمة القانونية إلا أنها تستخدم أساليب أو تقنيات لا تختلف عن تخصصات الترجمة لكنها وفي الوقت ذاته تستدعي معارف متخصصة متعلقة باللغة القانونية من جهة وبالأنظمة القانونية والثقافة القانونية من جهة أخرى.

إضافة إلى ما سبق تتمثل خصوصية الترجمة القانونية في اتصالها بالقانون الذي يحمل طابعا ملزما في أغلب الأحيان، وينصب من حيث الشكل في نصوص قانونية مختلفة مثل الدستور والقوانين التنظيمية والعقود ويتجسد في لغة قانونية متخصصة. إضافة إلى ذلك يتجسد القانون من خلال أنظمة قانونية التي تمثل الإطار السياقي الذي ينتج فيه النص القانوني.

[4] BOCQUET, C. (2008). *La traduction juridique. Fondement et méthode*, Bruxelles : De Boeck Édition, p, 87.

[5] CAO, D. (2007). Translating *Law*, USA: Multilingual Matters Ltd, p,12.

[6] KOUTSIVITIS, V. (1990) « *La traduction juridique : Standardisation versus créativité* ». Meta. Vol 35. N° 1, p 226 – 229, p,226

لقد نوه بيلاج[7] **Pelage** بخصوصية ترجمة النصوص القانونية ولخصها في أن الترجمة القانونية تغطي جميع العلاقات الإنسانية باعتبار أن القانون يتدخل في تنظيم هذه العلاقات على مستوى الفرد والمجتمع والعالم بأكمله، من أجل ذلك يستخدم القانون لغة متخصصة وهي وسيلته الوحيدة التي يعبر بها عن القواعد والمعايير التي تحكم البشر بالإضافة إلى الطابع الهيكل للخطاب القانوني الذي يمثل عقبة أمام المترجم القانوني عند قيامه بإعادة صياغة الرسالة القانونية الأصل.[8]

و أشار جمار[9] **Gemar** إلى أن ما يميز القانون وبالتالي الترجمة القانونية هو احتوائه على القاعدة القانونية وعدم توافق المفاهيم القانونية والآثار القانونية للتكافؤ، وهو توجه يتقاسمه كذلك القاضي البلجيكي هيربرت[10] **Herbots** الذي اعتبر بأن خصوصية الترجمة القانونية مقارنة بالترجمات الأخرى تكمن في أن "النص المراد ترجمته هو قاعدة قانونية أو قرار قضائي أو عقد قانوني له نتائج قانونية مقصودة وينبغي تحقيقها ." لذلك يحذر جمار[11] من أن "الخطأ في الترجمة القانونية يمكن عواقب وخيمة وأثارا غير متوقعة".

3. إشكالية الترجمة القانونية

الحديث عن إشكالية الترجمة القانونية يستدعي نظرة شاملة ومتكاملة للترجمة القانونية لأنه إذا ما اطلعنا على أراء العديد من اللسانيين القانونيين والمشتغلين بالترجمة القانونية بدا لنا وكأن الترجمة القانونية تختزل في مسألة لغات ومصطلحات. وهو رأي كثيرا ما يتبناه القانونيون في حد ذاتهم وإذا كان صائبا فإن من يتقن لغتين قانونيتين سيتمكن من ترجمة أي نص قانوني مهما كان نوعه سواء كان عقدا أو اتفاقية أو معاهدة أو غير ذلك. لكن الواقع يثبت عكس ذلك، ففي حال وجدنا ترجمات قام بها قانونين مزدوجي اللغة فهي لا ترق إلى مستوى ترجمة تحترم عبقرية اللغة الهدف وثقافة المتلقي الهدف. يتجسد هنا موقف مغاير تماما ينخرط فيه بعض المهتمين بالترجمة القانونية الذين حاولوا إدراك الترجمة القانونية بطريقة مختلفة فبدلا من نقل الكلمات تحدثوا عن ترجمة النصوص القانونية و"بالرغم من التشديد على المحافظة على حرفية

[7] PELAGE, J. (2001) *Eléments de Traductologie juridique. Applications aux langues romaines, autoédition*, France, p, 72.
[8] Ibid.
[9] GEMAR, J.C. (1995). *Traduire ou l'art d'interpréter, Langues, Droit et Société : éléments de jurilinguistique*, Canada : Tome2, Presses de l'université du Québec, p,144.
[10]HERBOTS in GEMAR, J-C. Ibid.
[11]Ibid.

القانون فإن الترجمة القانونية ليست عملية نقل لمجموعة من كلمات من لغة إلى أخرى ، كما هو الشأن بالنسبة لميادين الترجمة الأخرى فإن الوحدة الأساسية في الترجمة القانونية هي النص وليست الكلمة."[12]

في ذات التصور المتعلق بإشكالية الترجمة القانونية، ذكر بوكيه في مقدمة كتابه المعنون بـ، **La traduction juridique. Fondement et méthode.2008 »**أن إشكالية الترجمة القانونية متشعبة وتستند إلى عدة جوانب جوهرية يأتي في مقدمتها التمييز بين القانون كظاهرة والقانون كعلم من العلوم الإنسانية له مناهجه ومقارباته العلمية، وهو تمييز يراه بوكيه ضروري من أجل مقاربة القانون من خلال الترجمة. كما تحدث هذا الأخير عن الطابع الغريب للقانون أو ما سماه سوريو[13]**Sourou**بإحساس الغرابة عندما يتعامل أي شخص مع القانون الذي يتدخل في حياة الأفراد والجماعات قصد تنظيم علاقات بين بعضهم البعض. عمليا تتجسد هذه الصبغة التنظيمية للقانون بواسطة القواعد القانونية التي تحدد سلوك الأفراد وتضبط تصرفاتهم في مجتمع معين.

بالنسبة لبيلاج**Pelage** فهو يرى في كتابه المعنون بـ **La traduction des discours juridiques Problématique et Méthodes (2007)** بأن الإشكالية العامة للترجمة تتمثل في المسائل المرتبطة بعلاقات اللغة بالخطاب والمعارف اللغوية وغير اللغوية وثقافة كاتب النص الأصل وثقافة قارئ الترجمة أو النص الهدف. وبخصوص الترجمة القانونية فهي في نظره تطرح إشكاليات خاصة بها أين " نجد لغة قانونية أو خطاب قانوني خاص بميدان القانون وهذا ما يبرر حسب رأيه تأسيس علم الترجمة القانوني أين يكون المترجم في قلب الدراسة عندما يتعامل مباشرة مع المادة القانونية[14]. كما أضاف بأن إشكاليات الترجمة القانونية تتجسد في استقلالية الأنظمة القانونية وانتماءاتها الثقافية وهو ما يمثل عائقا أثناء البحث عن المتقابلات **correspondances**وغياب للمرجعيات العالمية **référents universels**

وهذا المعطى يتناقض مع ما نجده في الميادين العلمية والتقنية فضلا عن إكراهات مرتبطة ببنية الخطاب القانوني أين يكون الشكل والمضمون جد مرتبطين، بالإضافة إلى الطابع التقني للخطاب القانوني الذي يولد حالة من عدم الفهم لمن يسمع أو يقرأ نصا قانونيا، لا سيما إذا كان هذا الشخص غير متخصص في القانون ويحتم عليه أن يكتسب معارف متخصصة.

[12] SARCEVIC, S. op.cit, p, 05.
[13]SOURIOUX in BOCQUET,C, op.cit., p, 07
[14]PELAGE,J.(2001).*La traduction du discours juridiques Problématique et Méthodes*, Edité par l'auteur, Paris , p18.

لكن فروع القانون ليست على نفس المستوى من الصعوبة بحسب بإيلاج[15] لأن منها ما يكون قريب من الحياة اليومية للأفراد قانون مثل الزواج، في حين نجد قانون الميراث لا يمكن فهمه بسب طابعه التقني والفني مما يستدعي اللجوء إلى أهل الاختصاص. كما يرى بإيلاج بأن صعوبات الترجمة القانونية تختلف بحسب وضعيات المتلقي التي قد يكون فيها غير متمرس في القانون ويملك ثقافة عامة فقط، أو متمرس يستعمل معارف قانونية أو مختص في القانون وممارس يستطيع التعامل مع المسألة قانونيا إلا أنه يرى بأن المترجم القانوني هو متمرس ومهني.

أما فيما يتعلق بصعوبة الترجمة القانونية يرى بيلاج أنها مردها إلى غياب مرجع عالمي **référent universel** أي أن القانون يختلف من حيز جغرافي إلى أخر ومن زمن إلى أخر ومن ثقافة قانونية إلى أخرى، عكس الميادين التقنية الأخرى مثل علم الرياضيات أو علم الفيزياء. وأخيرا الطابع جد المنظم للخطاب القانوني الذي يمثل عقبة أما المترجم القانوني عند قيامه بإعادة صياغة الرسالة القانونية الأصل.

إضافة إلى ما سبق، لخص كتسويفيتين[16] **Koutsivitis** إشكالية الترجمة القانونية قائلا : " تأتي المشاكل الأساسية في الترجمة القانونية من أنه ينبغي نقل رسالة أنتجت في نظام قانوني معين إلى نظام قانوني آخر، لكن تعريفات القانون مختلفة جدا والأمر ذاته بالنسبة للأصول التاريخية والتقليد القانوني و المؤسسات والإجراءات" .

أما القانونيون على غرار تيري[17] **Terré** فهو يعتقد بأن المعوقات التي تعترض الترجمة القانونية هي مصطلحية في المقام الأول بسبب غياب أو نقص القواميس المتخصصة في القانون، ما ينجر عنه حدوث ترجمات خاطئة بسب عدم اختيار الترجمة المناسبة للمصطلح. وأضاف تيري إلى صعوبة الترجمة القانونية مسألة الخطاب القانوني الذي ليس على مستوى واحد بحيث يوجد تداخل مستويات الخطاب القانوني مثل الخطاب القانوني المحض والخطاب التقني. فضلا عن أن اللغة القانونية تطرح تعقيدات حقيقية لأنها تعبر عن القاعدة القانونية ويطبق القانون من خلالها وهي كذلك لغة العلوم القانونية.

[15]Ibid., p,37

[16] KOUTSIVITIS, V. (1988). *La traduction juridique. Etude d'un cas : la traduction des textes législatifs des Communautés européennes, et en particulier du français vers le grec*, Thèse, Paris, p 44

[17] TERRE, F, op.cit., p, 349

في نفس الفكرة يرى جمار[18] أن الترجمة القانونية مرهونة بعدة متغيرات مثل طبيعة النص المراد ترجمته والمتلقي المستهدف والقواعد القانونية واللسانية، في حين ينادي العديد من اللسانيين القانونيين مثل ساسرفيك وبوكيه بضرورة إنتاج نصوص متكافئة بناء على اللغات والأنظمة القانونية المعنية بالترجمة.

علاوة على ما سبق، تطرح المصطلحية **terminologie** في الترجمة القانونية عدة صعوبات تعرقل تحقيق منتج ترجمي يتمتع بجودة عالية إن لم نقل مقبول في النظام القانوني الهدف ، و لأن المصطلحية القانونية ليست واحدة في كل اللغات القانونية والأنظمة القانونية وحتى في مختلف الفروع القانونية باعتبار أن المفهوم القانوني ليس واحدا في الثقافات القانونية فإن اختلاف المصطلحات أمر يفرض نفسه ويمكن أن يفضي إلى ترجمات غير مفهومة أو حتى مغلوطة[19].

مما سبق يبدو من الضروري فهم إشكالية الترجمة القانونية التي تمتاز بالتعدد لأن المترجم القانوني يجد نفسه أمام إشكاليات فرعية تشكل الإشكالية الرئيسة في الترجمة القانونية التي يمكن تلخيصها في النقاط التالية:

- **أولا:** تعدد الأنظمة القانونية التي يجمع بشأنها العديد من المختصين في الترجمة القانونية والقانونين المقارنين أنها تمثل الصعوبة الكبيرة في الترجمة القانونية، غير أنه تختلف درجتها بحسب الأنظمة القانونية واللغات القانونية المعنية في الترجمة. فإذا كان النظام القانوني من عائلة واحدة مثل العائلة الرومانية الجرمانية واللغات متقاربة فإن المترجم القانوني لا يواجه صعوبة كبيرة (فرنسا واسبانيا)، أما إذا كان النظام القانوني متقارب واللغات القانونية متباعدة فإن صعوبة الترجمة تكون نسبية وإذا كانت الأنظمة القانونية متباعدة واللغات متقاربة فإن الصعوبة تكون معتبرة وأخيرا إذا كانت الأنظمة القانونية واللغات غير متقاربة فإن الصعوبة تزداد حدتها وتصل إلى أقصى درجاتها[20].
- **ثانيا:** خصائص النصوص القانونية الأصلية التي ينبغي إدراكها في إطار نمطية نصية **typologie textuelle** تستند إلى معرفة قانونية وشكلية تأخذ في الحسبان السمات المميزة للنص القانوني عن غيره، والتي ترتبط عموما بالقانون وفروعه فهناك نصوص لا تتمتع بقوة ملزمة وأخرى لها قوة قانونية غير متنازع عليها مثل العقود التي تندرج ضمن قانون الالتزامات droit **des obligations**.

[18] GEMAR, J-C. (2010) « *Traduire le texte pragmatique* », *ILCEA* [En ligne], 3 | 2002, mis en ligne le 08 juin 2010, consulté le 19 décembre 2013. URL : http://ilcea.revues.org/798, p,20

[19] Deborah Cao, op.cit, p, 54

[20] Ibid, p, p, 30-31.

- **ثالثا:** مادام التكافؤ يعد مفهوما جوهريا في نظرية الترجمة العامة وكذا علم الترجمة فهو يلقي بضلاله في الترجمة القانونية لذلك من المفيد منهجيا أن ندرك بصفة شاملة الإشكالية التي يطرحها التكافؤ في الترجمة القانونية، فهذا المفهوم يأخذ بعدا مغايرا على ما عليه في الترجمة عموما لأن النص القانوني خاصة الملزم يحمل أثارا قانونية ينبغي للمترجم القانوني أن ينتجها في ترجمته.

لذلك ينبغي التساؤل عن نوع التكافؤ الذي لا يكون فقط لسانيا أو دلاليا أو مصطلحيا أو نصيا فقط وإنما يكون قانونيا أيضا. وبالتالي على المترجم القانوني التوفيق بين التصور اللساني أو النقل الترجمي والتصور القانوني للتكافؤ كي يتمتع نصه بمقبولية لدى قارئه المتعدد حسب نوع النصوص القانونية المعنية بالترجمة.

- **رابعا:** التعامل مع إشكالية الخطاب القانوني الذي يمتاز بطابع الغرابة وبمصطلحية مستعصية على غير المتخصص ومعرفة الخصائص التي تميز اللغة القانونية المتخصصة عن غيرها التي من بينها تعدد معاني **polysémie**المصطلحات التي تتغير دلالاتها ليس فحسب في اللغة القانونية الواحدة، بل وحتى أثناء الانتقال من فرع قانوني إلى أخر مثل قانون العقود والتقنين المدني وغير ذلك. كما ينبغي معرفة سير العملية التواصلية التي يتعدد فيها متلقي الرسالة القانونية الأصلية والرسالة المترجمة اللتين تتدرجان ضمن سياق تواصلي أين يكون المترجم متخصصا في موضوعات القانون، ويتعامل مع الفاعلين القانونيين الذين يستقبلون رسالته المترجمة كأساس لأفعالهم مادام القول في القانون يعني الفعل استنادا إلى نظرية أفعال الكلام التي جاء بها أوستين[21] **Austin.**
- **خامسا:** تكوين المترجم القانوني الذي يختلف من الناحية الموضوعاتية المرتبطة بالقانون أي المعرفة المتخصصة للقانون وبتقسيماته ومختلف مصادره وخطابه المميز، بالإضافة إلى الجانب المنهجي في العملية ال ترجمية**opération traduisant** المتمثلة في التقنيات الأساسية المستعملة أثناء الانتقال من نص قانوني أصل وإنتاج نص قانوني هدف والمراحل التي تسبق ترجمة النص القانوني، ابتداء بالفهم ثم إعادة الانسلاخ اللغوي وصولا إلى إعادة الصياغة.

[21] AUSTIN, J-L. (1975*). How to do things with words*, USA: Harvard University Publishing.

وعلى مستوى تعليمية الترجمة القانونية، ينبغي تأسيس محتوى تعليمي للترجمة القانونية يستند إلى كفاءات المترجم اللغوية أي التحكم الفعلي للغتين القانونيتين الأصل والهدف، والمعارف المنهجية المرتبطة بالعملية الترجمية والمعارف غير اللغوية المتمثلة في استيعاب الثقافتين القانونيتين الأصل والهدف.

مما تقدم يمكن القول إن صعوبات الترجمة القانونية تفرض على المترجم أن يقوم بعمل وساطة بين النظامين القانونيين المصدر والهدف، رغم عدم تطابق النظامين من حيث المفاهيم والثقافة القانونية حتى في حال تقارب النظام القانوني الهدف مع النظام القانوني الأصل.

في الحقيقة، لا يمكن أن نتطرق في هذا المقال إلى كل الإشكاليات الفرعية المكونة لإشكالية الترجمة القانونية وفضلنا إثارة إشكالية الخطاب القانوني لأنها تهيمن على حصة الأسد في ترجمة القانون ولأن القانون لا يتكلم إلا من خلال اللسان القانوني، كما أن الترجمة لا تتم إلا من خلال الخطاب القانوني فماذا نعني به وكيف يمكن للمترجم القانوني تجاوز العقبات التي يطرحها؟

4. مميزات الخطاب القانوني

كثيرا ما ينظر إلى اللغة القانونية بأنها البوتقة التي يتجسد من خلالها القانون وهي وسيلة يستخدمها رجال القانون وكذا مستعمليه من أجل تطبيقه أو الالتزام بواجبات معينة، وهي اللغة الناقلة للقاعدة القانونية مهما كان مصدرها سواء القانون loiأو الإرادة التعاقدية في العقود أو غير ذلك.

من بين المميزات الظاهرة للخطاب القانوني هي طابع الغرابة **étrangeté**الذي يتولد لدى قارئه عند قراءة نص قانوني معين أو مستمعه لدى سماعه الخطاب الشفهي كالمرافعات. لذلك أشار كلا من بيير لورا**Leray** وسوريو **Sourou** أنه على الرغم من تقاسم اللغة والقانون نفس الصفة الاجتماعية إلا أن القانون من خلال خطابه يولد إحساسا بالغرابة لدى الكثير من الناس"[22].

فضلا عن أن لغة القانون تتميز بالدّقة والوضوح والإيجاز لهذا يقال أنّه " ينبغي على لغة القانون أن تكون دقيقة و"الذي ليس واضح ليس بقانوني"[23] لكن عمليا يكتنف الخطاب القانوني غموضا لصيقا بمصطلحاته، وهذا ما يجعل القانونيون يلجئون إلى التفسير القانوني من أجل إماطة هذا اللبس.

[22] SOURIOUX, J-L et LERAT, P. (1975). Le *langage du droit*, Paris, P.U.F.

[23] NERSON cité par GEMAR (1991) *« Terminologie, langue et discours juridiques, sens et signification du langage du droit »*. Meta. Vol. 36. N°01, p 275-283, p, 278.

نتيجة ذلك قام العديد من القانونين بعملية تجديد اللغة القانونية من خلال التقليل من المفردات القديمة واستعمال أسلوب تحرير واضح، لكن هذه الوضعية لا تزال تطبع اللغة القانونية ومنه تتأثر عملية التفسير التي يقوم بها القانونيون خصوصا القضاة.

وعلى الرغم من أن "المشرع يتكلم باللغة التي اعتاضتها العامة" إلا أن اللغة القانونية لا تعكس هذه المقولة لأنها مستعصية على العامة، ويظهر ذلك من خلال استخدامها لمصطلحات وتعبيرات قديمة **archaïsmes**يصعب فهمها بسب أن اللغة القانونية تحمل مفاهيم قانونية عادة ما يدرك مدلولها رجال القانونفقط. لذلك شهد العالم الغربي إصلاحات مست اللغات القانونية على غرار اللغة الفرنسية والإنجليزية، وهي إصلاحات أقرتها السلطات العمومية غايتها تبسيط اللغة وجعلها مفهومة كلما أمكن ذلك وقريبة من العامة وهو ما يعرف بتبسيط لغة القانون.[24] لكن هذه فكرة أوجدت عدة تساؤلات تدور معظمها حول ماذا سيمس الإصلاح والتبسيط وهل ينبغي استبدال المصطلحات القانونية الصعبة بأخرى سهلة أم تجريد القانون من مفاهيمه المستعصية؟ كان الهدف من تلك العمليات تمكين المواطن العادي من فهم معنى القوانين، غير أن القانون أو العملية التشريعية لا توجه بالضرورة إلى المواطن العادي وإنما إلى القاضي والمؤسسات المعنية بتطبيقه.[25]

في نفس السياق، يعكس الخطاب القانوني في أي بلد معين التقليد المتبع في الميدان القانوني على غرار الخطاب القانوني الفرنسي وريث التقليد المدني الفرنسي الذي يمتاز بالاستمرارية على مدار الحقب التاريخية المتعاقبة، من خلال الحكم القانونية مثلا **maximes et adages** التي كثيرا ما ترجع إلى القانون الروماني الذي غذى بشكل كبير التقاليد القانونية في الغرب. لذلك يشير العديد من المختصين في القانون ولغته إلى طابعهما القديم الذي تجسد في القالب الشفهي الذي طبع المجتمعات القديمة مثلما قام به حمو رابي بواسطة ما يعرف بقانون أو شريعة حمو رابي الذي سنه في 1700 قبل للميلاد والألواح المكتوبة التي أنزلها الله عز وجل على نبيه موسى عليه السلام وأمر بني إسرائيل الاحتكام بها سنة 1500 قبل الميلاد.[26]

مما سبق نستنتج البعد التاريخي للقانون الذي كان ولا يزال هدفه الأسمى تنظيم سلوك الفرد داخل المجتمع وعلاقات الأفراد فيما بينهم ومع غيرهم. وبحكم تطور القانون وطابعه المتغير تغيرت عبر السنين طرق

[24] CORNU, G. (2005). *Linguistique juridique*, Paris : Montchrestien, 2 éd, p,16
[25] Ibid. p,17
[26] LEGAULT, G, (1979 « *Fonctions et structure du langage juridique* ». *Meta* : journal des traducteurs / Meta, vol. 24, n° 1, p. 18-25, p, 18

إنتاجه حيث أصبح أكثر كتابة من ذي قبل، ولعل هذا يفسر بضمان عدم تدخل أسباب خارجية في تشكيل ماهيته أو تغير محتواه فالشفهية تخضع للأفراد وشخصيتهم، ومن ثم يمكن لهم أن يغيروا بعض المفاهيم أو التفاصيل التي يحملها قانون ما.[27] غير أن الطابع التقليدي للخطاب القانوني لا يعني بالضرورة سكونه وعدم تطوره فهو يواكب التغييرات التي تطرأ في مجتمع معين وهنا أشار كورنيش[28] إلى الكم الهائل من المصطلحات الجديدة التي تدخل الخطاب القانوني بواسطة التوليد**néologie**، وأشاد بعمليات التجديد التي خضع ويخضع لها الخطاب القانوني التي نتجت عن إرادة السلطات العمومية الفرنسية لتقريب الخطاب القانوني من المواطن العادي خصوصا في الجانب التشريعي والخطاب القضائي.

لقد تعاظم دور القانون المكتوب حتى أصبح في الوقت الراهن سمة المجتمعات المعاصرة والحديثة وهو بدقته لا يترك شيئا للصدفة، عكس الطابع الشفهي فالقانون المكتوب يستعمل قوالب متعددة للتعبير عن العلاقات التي تحكم الأفراد مع الأشياء مثل البيع أو الشراء أو الأفراد مع بعضهم البعض كالزواج أو علاقات الأفراد مع الهيئات القانونية، مثل العقود الإدارية وغيرها أو ما يتعلق بالمحاكم. ويعزى تعدد القانون إلى تعدد المواضيع والأشياء التي تمثل المادة الأولية لسن القوانين وكل قانون يستخدم طريقة معينة لتنظيم بنيته ومصطلحية خاصة به للتعبير عن المفاهيم القانونية التي يحملها.

كما يستند الفعل التفسيري الذي يطبق على فقرة قانونية أو نص قانوني إلى اللغة المكتوبة بحيث يركز المفسر جهده على البحث عن مقصد المشرع المحتمل في القوانين وعن النية التي جمعت الإرادة التعاقدية في إبرام العقود. في هذا الصدد، أكد لوغو**Legault**[29] على دور محرري النصوص القانونية وحتى المترجمين باعتبارهم منتجين لنصوص قانونية مترجمة لكنها كثيرا ما تستعمل على أنها قانونية مثلما هو الشأن في العقود المترجمة التي ينتجها المترجم الرسمي.

إضافة إلى ما تقدم أشار كتسفيتي**Koutsivitis**[30] إلى أن لغة النص القانوني تمتاز بثلاث خصائص تتمثل في البنية التي تضم الصيغ العامة والمهيبة **solennel** و المصطلحات التقنية والخطاب الحر . ويمتاز الخطاب القانوني أيضا بطابعه التقني المرتبط بالمادة التقنية للقانون التي تؤهله لتسمية الحقائق القانونية والطريقة التي تعبر بها من خلال الخطاب القانوني الذي يستعمل المفردات القانونية. ويظهر ذلك أثناء التواصل اللساني الذي يرتكز إلى مرجعية الدليل اللساني وما يحيل إليه.

[27]Ibid.
[28]CORNU, G, op.cit, p,28
[29]LEGAULT, G. Op.cit, p,19
[30]KOUTSIVITIS, op.cit, p,116 .

في نفس النسق، أشار كورنيش[31] أن الحقائق القانونية تمس تسمية المؤسسات القانونية والعمليات القانونية وكل أشكال النشاط الاقتصادي مثل العقود والاتفاقيات والوقائع القانونية المرتبطة بالحياة الاجتماعية للأفراد وما يطرأ عليها مثل الجنح، كما يسمي القانون مفاهيم الفكر القانوني ويتمتع الخطاب القانوني بطابع معياري **normatif** أي أنه يحمل القاعدة القانونية طيلة مراحل تكونها المتعددة المتمثلة في مرحلة الإنشاء أو الخلق ومرحلة الإنتاج ومرحلة التعبير عنها .لذلك يقال أن الخطاب القانوني يكون خطابا توجيهيا أي أنه يوجه متلقيه إلى القيام أو عدم القيام بسلوك معين و"ينتج الخطاب المعياري القانوني عن حقيقة مفادها بأن للقانون وظيفة أساسية في المجتمع وهي توجيه السلوك الإنساني وتنظيم العلاقات الإنسانية فالقانون ينفرد بذلك عن مختلف الهيئات أو المؤسسات الإنسانية."[32]

تجدر الإشارة إلى أن القانون لا يستعمل الخطاب المعياري من أجل إبلاغ معلومات فقط وإنما من أجل فرض سلوك معين وتوجيهه وبذلك فهو يغير سلوكيات الفرد داخل المجتمع. في ذات السياق أشارت تساو[33] إلى نظرية فعل الكلام التي جاء بها أوستن **Austin** فإن الكلمات لا تستعمل فقط للكلام، وإنما للأفعال فكل الأفعال القانونية تتم من خلال الكلام سواء كانت متعلقة بتخويل حق من الحقوق أو إلزاما معينا أو تجريد من الحقوق إلى غير ذلك .غير أنهدا الطابع الأدائي ليس حكرا على القانون وإنما نجده حاضرا بقوة في القانون مادام هذا الأخير يستعمل اللغة للتعبير عن نفسه.

لقد قسم دانت[34] **Dante** استعمال اللغة القانونية بالاعتماد على تصنيف سيرلن Searle العام لأفعال الكلام إلى ما يلي :

- تمثيلي وهو الكلام الذي ينتجه المتكلم لفائدة قضية معينة من تأكيد حقيقة معينة بما في ذلك الشهادة، أداء القسم، التأكيد والالتماس.
- الزامي حيث يلتزم المتحدث بالقيام بشيء في المستقبل مثل في العقود، مراسيم الاحتفال بالزواج والوصايا.
- تعبيري الذي يعبر فيه المتكلم عن حالته السيكولوجية أو موقف تجاه اقتراح مثل الاعتذار أو شجب أو استنكار أو مسامحة أو توبيخ.

[31]CORNU, G, op.cit, p, 25.
[32] CAO, D, op.cit, p,13
[33]Ibid, p, p, 14-15.
[34]DANET in Cao. Ibid.

- تصريحي الذي يكون فيه المحتوى مطابقا للحقيقة مثل مراسيم الاحتفال بالزواج، فواتير البيع، الإيصالات، التعيينات، التصريح التشريعي بالحقوق، المفاهيم القانونية، عرائض المحاميين، الاستئناف، لوائح الاتهام والالتماس والأحكام.
- توجيهي وهو كلام موجه نحو المستقبل والذي يبحث عن تغيير العالم أو دفع شخص للقيام بشيء معين وهو بارز في التشريع الذي يفرض التزامات.

5. الخاتمة

نستنتج على ضوء ما تقدم أن الترجمة القانونية رغم أنها تنتمي إلى الترجمة العامة وأن مراحل الترجمة المتمثلة في القراءة والفهم والانسلاخ اللغوي وإعادة الصياغة في اللغة الهدف، غير أنه تمثل خصوصية الترجمة القانونية في اتصالها بالقانون ولغته إذ تقتضي على الباحث في ميدانها وعلى المترجم المشتغل فيها الإلمام بالإشكاليات التي تطرحها الترجمة القانونية.

بناء على التصورات المقدمة في هذا المقال حاولنا تبيان أن إشكالية الترجمة القانونية متشابكة ومتداخلة أو لنقل متفرعة، فلا يمكن الحديث عن الترجمة القانونية دون التطرق إلى القانون أو الأنظمة القانونية التي يندرج ضمنها أي نص قانوني، إضافة إلى تكوين المترجم القانوني الذي ينبغي أن متخصصا كي ينتج نصا قانونيا هدف يتكاف مع النص القانوني الأصلي على المستويين الترجمي والقانوني. والأمر ذاته ينسحب على الخطاب القانوني فكلما تم تحديد لغة النص ضمن نمطية المقترحة المبنية على الطابع الدلالي البراغماتي (الذرائعية) كلما استطاع المترجم القانوني أن يقلص مهمة البحث عن المتكافئات المحتملة، لأنه سيستند في ذلك إلى مميزات كل خطاب قانوني سواء كان تشريعيا أو قضائيا أو غير ذلك. ركزنا في هذا المقام على الخطاب القانوني باعتبار أن القانون يتجسد فقط من خلال اللغة وهو ما يتطلب دراسات معمقة خصوصا في اللغة القانونية العربية التي لم تحظ باهتمام كبير من لدن القانونيين واللسانيين عكس ما نجده في اللغات الأخرى على غرار اللغة القانونية الفرنسية.

References

[1] AUSTIN, J-L. (1975*). How to Do Things with Words*, USA: Harvard University Publishing.

[2] BOCQUET, C. (2008), *La traduction Juridique : Fondement et Méthode*, Bruxelles : De Boeck Edition.

[3] CAO, D. (2007), *Translating Law*, USA: Multilingual Matters Ltd.

[4] CORNU, G. (2005), *Linguistique Juridique*, Paris : Montchrestien, 2ème édition.

[5] GEMAR, J.C. Art, Méthodes et techniques de la traduction juridique, retriever frome www.tradulex.com.

[6] ---------- (1995). *Traduire ou l'Art d'Interpréter, Langues, Droit et Société : éléments de jurilinguistique*, Canada : Tome2, Presses de l'université du Québec

[7] ---------- (2010), Traduire le texte pragmatique, *ILCEA* [En ligne], 3 | 2002, mis en ligne le 08 juin 2010, consulté le 19 décembre 2013. URL : http://ilcea.revues.org/798

[8] KOUTSIVITIS, V. (1990), *La traduction juridique : Standardisation versus créativité, Meta 35 (1),* 226 – 229.

[9] ---------- (1988*), La traduction juridique. Etude d'un cas : la traduction des textes législatifs des Communautés européennes, et en particulier du français vers le grec*, Thèse, Paris.

[10] LEGAULT, G, (1979*), Fonctions et structure du langage juridique, Meta* : *Journal des traducteurs / Meta 24 (1*), 18-25.

[11] PELAGE, J. (2001), *Eléments de Traductologie Juridique. Applications aux Langues Romaines, Autoédition*, France.

[12] ---------- (2007), *La Traduction du Discours Juridiques Problématique et Méthodes*, Edité par l'auteur, Paris.

[13] TERRE, F. (1986*) Brève notes sur les problèmes de la traduction juridique. Revue internationale de droit comparé*. Vol 38. n° 02.

[14] SUSAN, S. (1997), *New Approach to Legal Translation*, Boston: Kluwer International Law. The Hague.

[15] SOURIOUX, J-L & LERAT, P. (1975), Le *langage du droit*, Paris, P.U.F.

[16] REISS, K. (2009), *Problématiques de la traduction*. Pré, Ladmiral. Jean Réné. Trad. Bocquet, A, Catherine. Editions Economica. France.